

من وزير المالية
إلى

الموضوع : توضيحات حول النظام الجبائي في مادة الأداء على القيمة المضافة لرياض الأطفال طبقا لقانون المالية لسنة 2016.

المرجع : مكتوبك بتاريخ 07 جانفي 2016.

وبعد،

تبعا لمكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبك توضيحات حول تطبيق أحكام الفصلين 30 و 31 من قانون المالية لسنة 2016 على نشاط رياض الأطفال، يشرفني أن أوكد لك أن الخدمات المسداة من قبل رياض الأطفال المرخص لها حسب الترتيب الجاري بها العمل تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% ابتداء من غرة سبتمبر 2016 وذلك طبقا لأحكام العدد 6 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويشمل الأداء الخدمات المنجزة ابتداء من السنة الدراسية 2016-2017 ويطبق كذلك على كل مبلغ يدفع بهذا العنوان حتى ولو تمّ ذلك قبل غرة سبتمبر 2016.

أما بالنسبة للخدمات المنجزة من قبل رياض الأطفال بعنوان السنة الدراسية 2015-2016 فهي تبقى غير معنية بالأداء على القيمة المضافة بصرف النظر عن تاريخ قبض المبالغ المستوجبة بعنوانها.

وتفضلني، سيدتي، بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض عنه

~~المدير العام للمراسم والتدريج المالي~~

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي